

بحار الأنوار

[86] ولا تصلوا وراءه (1). بيان: الظاهر أنه شامل للمبلكة القائلين بأنه سبحانه جسم لا كالأجسام كما مر في كتاب التوحيد (2). 44 - قرب الاسناد: عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة، عن الصادق عليه السلام، عن آبائه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إن أئمتكم وفدكم إلى الله، فانظروا من توفدون في دينكم وصلاتكم (3). بيان: الوافد القادم الوارد رسولا وقاصدا لامير للزيارة والاسترفاد ونحوهما، والابل السابق للقطار، فعل الأول وهو الأظهر المعنى أنه رسول إلى الله تعالى ليسأل ويطلب لهم الحاجة والمغفرة منه تعالى، ولا محالة يكون مثل هذا أفضل القوم وأعلمهم وأشرفهم، وقيل: المراد أنه وافد من الله سبحانه إليهم ليقرأ كلام الله عليهم، ولا يخفى بعده وتوجيهه على الآخرين ظاهر. 45 - قرب الاسناد: بالاسناد المتقدم عن علي بن جعفر، عن أخيه قال: سألته عن ولد الزنا هل تجوز شهادته؟ قال: لا تجوز شهادته ولا يؤم (4). 46 - العلل: عن محمد بن الحسن بن الوليد، عن محمد بن الحسن الصفار، عن العباس بن معروف، عن محمد بن سنان، عن طلحة بن زيد، عن ثور بن غيلان، عن أبي زر - ره - قال: إن إمامك شفيحك إلى الله عزوجل فلا تجعل شفيحك إلى الله عزوجل سفيها ولا فاسقا (5). بيان: قد عرفت أنه يحتمل الإمامة الكبرى بأن يكون المراد الشفاعة في الآخرة أو الأعم والصغرى، فالمراد في حال الصلاة فانه وافد المأمومين والمتكلم عنهم عند الله سبحانه، والمراد بالسفيه الكافر، وبالفاسق معناه أو بالعكس، أو المراد بالسفيه المجنون * (هامش) (1) التوحيد: 101 وقد مر قبل ذلك ص 74. (2) ج 3 ص 289. (3) قرب الاسناد: 37 ط حجر، 52 ط نجف. (4) قرب الاسناد: 164 ط نجف. (5) علل الشرايع ج 2 ص